[302] حباب، عن ربيعة وعمارة، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) نحوه (5). ورواه الرضي في (نهج البلاغة) مرسلا نحوه، واقتصر على حكم وضع المال في غير حقه (6). (21602) 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه جميعا - في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) - قال: يا علي أربعة تذهب ضياعا: الاكل على الشبع، والسراج في القمر، والزرع في السبخة، والصنيعة عند غير أهلها. (21603) 5 - محمد بن إدريس في آخر (السرائر) نقلا من كتاب أبان بن تغلب، عن إسماعيل بن مهران، عن عبد الله بن الحارث الهمداني، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) - في حديث - أنه قال: أيها الناس إنه ليس من الشكر لواضع (1) المعروف عند غير أهله إلا محمدة اللئام، وثناء الجهال فان زلت بصاحبه النعل فشر خدين وألام (2) خليل. (21604) 6 - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن أبي محمد الفحام، عن المنصوري، عن عم أبيه، عن الامام علي بن محمد، عن أبيه، عن آبائه واحدا واحدا (عليهم السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): خمس تذهب ضياعا: سراج تفسده في شمس

(5) امالي الطوسي 1: 197. (6) نهج البلاغة 2: 10 / 122. (4) الفقيه 4: 270 / 824، واورده في الحديث 1 من الباب 12 من ابواب احكام المساكن، وفي الحديث 4 من الباب 2 من ابواب آداب المائدة. (5) مستطرفات السرائر: 40 / 5، واورد صدره في الحديث 2 من الباب 39 من ابواب جهاد العدو. (1) في المصدر: ايها الناس ليس لواضع... (2) في المصدر: وشر. (6) امالي الطوسي 1: 291. (*)
